

Distr.: General
20 November 2008
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة الرابعة والأربعون
٢٠ تموز/يوليه - ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٩

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة

- ١ - قررت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في دورتها التاسعة، عقد فريق عامل لما قبل الدورة لمدة خمسة أيام قبل كل دورة من دوراتها، من أجل إعداد قائمة بالقضايا والأسئلة المتصلة بالتقارير الدورية التي يتقرر أن تنظر فيها اللجنة في دورتها التالية.
- ٢ - وقررت اللجنة، في دورتها الحادية والثلاثين، أن يُعد الفريق العامل لما قبل الدورة أيضا قائمة بالقضايا والأسئلة ذات الصلة بالتقارير الأولية. وقررت اللجنة أيضا ألا يتعدى مجموع محتويات كل قائمة ٣٠ سؤالا واضحا. وسيولي اهتمام خاص، عند إعداد القوائم والأسئلة ذات الصلة بالتقارير الدورية، لمتابعة الدول الأطراف للتعليقات الختامية السابقة، وستؤخذ تقاريرها السابقة في الاعتبار. وستستمر ممارسة تصنيف الأسئلة في مجموعات تحت الموضوعات ذات الأولوية، فيما يتعلق بالتقارير الدورية، عوضا عن معالجة مواد محددة. وقررت اللجنة، في دورتها الحادية والأربعين، إدخال عناوين مواضيع في ملاحظاتها الختامية وفي قوائم القضايا والأسئلة. وأُتبعَت هذه الممارسة فيما يتعلق بقوائم القضايا والأسئلة المتصلة بالتقارير الأولية والدورية.



٣ - ويُشير الفريق العامل لما قبل الدورة إلى أن النظر في التقارير الأولية على أساس كل مادة على حدة سيترتب عليه اتباع نهج مماثل في قوائم القضايا والأسئلة المتصلة بهذه التقارير، باستثناء ما يتعلق بالمواد ١ و ٢ و ٧ و ٨ و ١٥ و ١٦.

٤ - وقررت اللجنة، في دورتها الأربعين، أن يجتمع الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بدورتها الرابعة والأربعين، خلال الفترة من ١٠ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، في ضوء ما أذنت به الجمعية العامة، في قرارها ٦٢/٢١٨، بتمديد فترة انعقاد جلسات اللجنة في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩.

٥ - وقررت اللجنة، في دورتها الحادية والأربعين، أن تتشكل عضوية الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالدورة الرابعة والأربعين من الأشخاص الآتية أسماؤهم:

فردوس آرا بيغوم

ميريام بلميهوب - زيرداني

برامبلا باتين

غليندا سيمس

دوبرافكا سيمونوفيتش

أناماه تان

٦ - وانتخب الفريق العامل لما قبل الدورة السيدة باتين لرئاسته.

٧ - ووفقا لقائمة الدول الأطراف التي اختارتها اللجنة من أجل تقديم تقارير في دورتها الرابعة والأربعين، أعد الفريق العامل لما قبل الدورة قائمة بالقضايا والأسئلة المتعلقة بتقارير الدول الأطراف الثماني التالية: الأرجنتين، إسبانيا، توفالو، تيمور - ليشتي، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الدانمرك، سويسرا، واليابان. واتفق الفريق العامل على إعداد قائمة مفردة لما بين الدورات بالقضايا والأسئلة العالقة المتصلة بتقرير أذربيجان.

٨ - وللمساعدة في إعداد قائمتي القضايا والأسئلة، كان معروضا أمام الفريق العامل لما قبل الدورة تقارير الدول الأطراف الثماني المذكورة أعلاه، والوثائق الأساسية المقدمة من الدول الأطراف، حال إتاحتها، والمعلومات الأساسية، ومشروع قائمة القضايا والأسئلة التي أعدتها الأمانة العامة (مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان)، استنادا إلى مقارنات تحليلية بين التقارير الحالية والتقارير السابقة للدول الأطراف، بجانب مناقشات اللجنة بشأن تلك التقارير، بما في ذلك ملاحظات اللجنة والهيئات الأخرى المنشأة بمعاهدات.

٩ - واستفاد الفريق العامل لما قبل الدورة أيضا من المعلومات التحريرية والشفوية المقدمة من المنظمات غير الحكومية، فيما يتعلق بثلاث دول أطراف من بين الدول التي سيجري النظر في تقاريرها.

١٠ - ويلاحظ الفريق العامل لما قبل الدورة أن اللجنة ستبلغ، في الإحاطات التي سيقدمها مقرررو البلدان، بالأساس المنطقي للخيارات المتعلقة بتحديد أولويات القضايا التي تثار فيما يتعلق بالتقارير الدورية.

١١ - وترد قوائم القضايا والأسئلة التي أعدها الفريق العامل لما قبل الدورة، وقدمت إلى الدول الأطراف الثماني المعنية، في الوثائق التالية:

(أ) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري السادس للأرجنتين
(CEDAW/C/ARG/Q/6)؛

(ب) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري السابع للدانمرك
(CEDAW/C/DEN/Q/7)؛

(ج) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري السادس لليابان
(CEDAW/C/JPN/Q/6)؛

(د) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقريرين الدوريين السادس والسابع لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (CEDAW/C/LAO/Q/7)؛

(هـ) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري السادس لإسبانيا
(CEDAW/C/ESP/Q/6)؛

(و) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري الثالث لسويسرا
(CEDAW/C/CHE/Q/3)؛

(ز) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الأولي لتيمور - ليشتي
(CEDAW/C/TLS/Q/1)؛

(ح) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقرير الأولي والتقرير الدوري الثاني لتوفالو (CEDAW/C/TUV/Q/2).

١٢ - ووفقا لمقررات اللجنة ٢٢/٢٥/٢٥ و ٣١/٣١/٣١، انصب تركيز قائمي القضايا والأسئلة على المواضيع التي تعالجها الاتفاقية. وتشمل هذه المواضيع الإطار الدستوري والتشريعي والآلية الوطنية للنهوض بالمرأة؛ ومشاركة المرأة في صنع القرار؛ والتعليم والتدريب؛ والقوالب النمطية الجنسانية؛ والفقر والعمالة؛ والعنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف العائلي والاتجار بالمرأة واستغلال البغاء؛ والصحة، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية؛ وحالة الفئات الضعيفة من النساء، مثل النساء المسنات والريفيات ونساء الأقليات العرقية واللاجئات والمهاجرات؛ والمساواة أمام القانون؛ والزواج والعلاقات الأسرية والنتائج الاقتصادية للطلاق.